



## بلاغ

حول انتداب مدرسين متعاقدين لفائدة المعهد العالي للخطابة والإرشاد الديني بالقيروان

خلال السداسي الثاني من السنة الجامعية 2018-2019

تعتزم وزارة الشؤون الدينية بالتنسيق مع جامعة الزيتونة فتح باب الترشح لانتداب مدرسين متعاقدين تونسيين، خلال السداسي الثاني من السنة الجامعية 2018-2019، لفائدة المعهد العالي للخطابة والإرشاد الديني بالقيروان، في الاختصاصات المنصوص عليها بالجدول المرفق ووفقا لإحدى الصيغتين التاليتين :

1- **الصف الأول** : عقد خاص بالمتحصلين على شهادة الدكتوراه أو مقرر معادلة.

2- **الصف الثاني** : عقد خاص بالطلبة المسجلين بشهادة الدكتوراه.

الشروط المطلوبة :

**الصف الأول** : - متحصل على شهادة الدكتوراه أو مقرر معادلة بالنسبة لشهادة الدكتوراه الأجنبية،

- عدم الحصول على أكثر من عقد تدريس بجامعة الزيتونة أو بإحدى الجامعات التونسية الأخرى، علما وأنه يمكن قبول

ترشحات الطلبة المتحصلين على شهادة الدكتوراه والذين تمتعوا بعقود سابقة كمدرسين مسجلين بشهادة الدكتوراه.

**الصف الثاني** : - التسجيل بالسنة الثانية أو الثالثة أو الرابعة بشهادة الدكتوراه بعنوان السنة الجامعية 2018-2019،

- عدم الحصول سابقا على أكثر من عقد تدريس بجامعة الزيتونة أو بإحدى الجامعات التونسية الأخرى.

الاختصاصات المطلوبة	نوع العقد	العدد المطلوب	مدة العقد
الفقه	متعاقداً حامل لشهادة الدكتوراه	01	السداسي الثاني من السنة الجامعية 2018-2019
الحقوق			
الإعلامية	متعاقداً مسجلاً بشهادة الدكتوراه	01	

فعلى الراغبين في الترشح والذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة سحب مطبوعة الترشح من موقع الواب الخاص بوزارة الشؤون الدينية ([www.uz.rnu.tn](http://www.uz.rnu.tn)) أو من موقع الواب الخاص بجامعة الزيتونة ([www.affaires-religieuses.tn](http://www.affaires-religieuses.tn)) وتعميرها بكل دقة وإرفاقها بالوثائق اللازمة (المنصوص عليها بمطبوعة الترشح) وإيداعها مباشرة بمكتب ضبط رئاسة الجامعة أو إرسالها عن طريق البريد المضمون الوصول على العنوان التالي : جامعة الزيتونة، 21 نهج سيدي أبي القاسم الجليزي - ساحة معقل الزعيم، 1008 - تونس. وقد حدد آخر أجل لقبول المطالب يوم الثلاثاء 15 جانفي 2019.

ملاحظات هامة :

- لا ينظر في ملفات المترشحين الذين تحصلوا سابقا على عقدين أو أكثر بجامعة الزيتونة أو بجامعات أخرى.

- كل مطلب لا يحتوي على جميع الوثائق المطلوبة أو يرد بعد الآجال المحددة يعتبر ملغى (يعتمد في ذلك على ختم مكتب الضبط ومكتب البريد).
- يتم التعيين بناء على قرار اللّجنة المكلفة بدراسة الملفات.